

## الدرس 41 | شرح صحيح البخاري | كتاب العلم (جديد) |

### للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللمستمعين قال الامام البخاري البخاري رحمه الله تعالى في الصحيح بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الوضوء باب ما جاء في الوضوء - 00:00:00

وقول الله تعالى اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم من المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين قال يا ابو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان فرض الوضوء مرة مرة - 00:00:20

توظأ ايضا مرتين وتلذتا ولم يزد على ثلات وكره اهل العلم الاسراف فيه وان يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم باب لا تقبل صلاة بغير ظهور. قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا عبد الرزاق قال - 00:00:40

اخبرنا معمر عن همام ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة من احد حتى يتوضأ. قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة؟ قال قال فسأء او ضرأت - 00:01:03

باب فضل الوضوء والغر المجلون من اثار الوضوء قال حدثنا يحيى بن بکير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد ابن ابي هلال عن نعيم المجمري قال رقيت مع ابي - 00:01:25

ابي هريرة رضي الله عنه على ظهر المسجد فتووضا فقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء. فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل. يعني قبل - 00:01:41

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين قال رحمه الله تعالى باب الحياة في العلم. قوله باب الحياة في العلم. هل هو خارج مخرج المدح او مخرج منه يعني هل يحمد؟ هل يحمد من استحيا في العلم؟ وترك طلبه حباء - 00:02:01

او يلم مراده رحمه الله تعالى ان الحياة في العلم غير محمود. وان كان الحياة في اصله هدى المحبة محببا وهو خير لا يأتي الا بخير.

وهو من الایمان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الحياة خير كلها. الحياة - 00:02:31

يأتي الا بخير. وقال صلى الله عليه وسلم الحياة ليس بحياة لان الحياة كما نعلمها هو ما يحملك على ان تؤدي حق كل ذي حق ويمنعك ايضا من الامتناع ان تقصر في حق كل ذي حق. وتعلم العلم هو من الحق الذي - 00:02:51

يلزمنا تعلمه. فاذا ترك تعلم العلم حباء نقول ليس هذا بحول انما هو خور. هذا خور وليس بحياة ولذلك قال مجاهد رحمه الله تعالى لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر فلابد لطالب العلم ان - 00:03:18

لا يمنعه حياؤه ان كان من اهل الحياة ان لا يمنعه الحياة من سؤال والتعلم. لان الحياة في هذا المجال ليس محمودا وانما هو خجل انما هو خجل وخور - 00:03:37

وليس حياء محمودا. قال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر. لا يتعلم العلم مستحي لان المستحي قد يستحي ان يسأل عن شيء يجهله ويستحي ان يخوض يعني ان يدخل في مسائل او ان يدخل في مواجهة اهل العلم لانه يستحي - 00:03:52

لا يستطيع ان يتقدم ويسمع لا يستطيع ان يزاحم الناس لانه رجل حي. فمثل هذا لا يمكن ان يتعلم العلم. كذلك اذا عرض له مسألة يجهلها فان المستحي لا يسأل حياء ايضا. فمثل هذا لا ينال العلم كونه مستحي المستكبر - 00:04:12

ايضا واهل الكبر يأنفون ان يجلسوا مجالس العلم يأنفون مجالس العلم. وكذلك ايضا المتكبر يتكبر ان من هو دونه ان يسأل من هو

دونه سواء في النسب او في القدر او في العمر - 00:04:32

فتجد الشخص الكبير الذي له وجاهة ومنزلة اذا اذا رأى من هو دونه في الحسب او النسب او المكانة يقول يسأل مثله ولذلك ذكر في ترجمة عبد العزيز بن عبد العزيز وهو من العلماء ومن العباد الصالحين انه قال - 00:04:49

آآ تعلم مسائل كثيرة وبقيت مسألة مسألة واحدة ما زلت اجهلها. فقيل لها قال لاني استحييت ان يسأل مثلني عن مثلها. استحيت ان يسأل مثلني عن مثله. فمنعه الحياة من السؤال عن هذه المسألة. هذا منعه الحياة - 00:05:09

هناك من يمنعه الكبر يمنعه الكبر. ولذلك كفار قريش منعهم من سماع حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه يخالطه انه يخالطه العبيد والفقراة والمساكين فابتلعوا ان يخالطوا وزعموا انهم يريدون يوما يخصه النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله قوله تعالى -

00:05:29

لا تغدو عيناك عنه تزيد زينة الحياة الدنيا فنهاه ربها سبحانه وتعالى ان ان يترك هؤلاء المساكين لاجل اولئك الاغنياء. اذا الحياة في العلم ليس محدودا. حياء يمنعك من السؤال ويمنعك من التفقه والعلم ليس محمودا. وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:05:49

النساء نساء الانصار. لم يكن لم يمنعهن الحياة ان يتلقن في الدين. اي يسألن النبي صلى الله عليه كما جاءت ام سليم في تلك عندما قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق. هل على المرأة غسل اذا رأت الماء؟ تقول - 00:06:12

ام سلمة ووضعت يدها على رأسها واني فضحت النساء فضحتي النساء اذكى بمعنى ان المرأة تحترم بمعنى ان المرأة لا تحترم الابرياء قدمت بين يديها قولها ان الله لا يستحي من الحق - 00:06:32

فهل على المرأة بالحرى اذا اتي على المرأة بالغسل اذا رأت الماء؟ قالت نعم ذكرت الحج ذكرهن البخاري هذا الحديث وقوله حتى محمد بن سلام البickendi قال اخبرني ابو - 00:06:48

الضربي قال حدثنا هشام بن عمرو عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق. وفي هذا اي شيء اثبات اثبات صفة الحياة لله عز وجل وان الله يستحي سبحانه وتعالى - 00:06:58

لكن البند هنا يتعلق بمسألة ان الله لا يستعمل الحق لا يستحي من الحق. ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتملته فقال وسلم اذا رأت الماء ففقط ام سلمة تعني وجهها بمعنى وقالت يا رسول الله وتحترم المرأة - 00:07:18

وهذا يدل على قول ابراهيم النخعي لأن ابراهيم النخعي يذهب الى ان المرأة لا تحترم لأن المرأة لا تحتمل لكن هذا الحديث رد عليه وان المرأة ايضا تحترم واذا قال النبي وسلم من اي شيء يكون الشبه من اي شيء يكون الشبه؟ وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:42

ان تذكير الابن تذكير الولد وتأنيثه على حسب علو ماء المرأة او ماء الرجل وعلى حسب سبق ماء الرجل او سبق ما المرأة فقال وسلم نعم شربت يمينك اي تربت يمينك التراب وهذا من اللفظ الذي لا يراد معناه - 00:07:57

فبما يشبهها؟ ولدها؟ يشبه به شيء من جهة؟ من جهة ماء المرأة. فعلى هذا المرأة تحترم. وعلى هذا ان السؤال عما يستحي منه ليس ليس من الحياة محمود بل يسأل المسلم ويتعلم دينه واذا قالت عائشة نعم النساء - 00:08:17

نساء الانصار لم يمنعهن الحياة. اي كونهن حبيبات. وستيرات رضي الله تعالى عنهن. مع ذلك سألنا عن مثل هذه المسألة ولذلك لما قال عمر بن الخطاب كم مرة معنا قبل قليل؟ قالت قال لعمر لحصة يا يا حفصة - 00:08:37

كم تصل المرأة على زوجها؟ قالت او يسأل مثلك مثلني كيف تسأل هذا السؤال امراة؟ قال لولا اني اقوم على حال على امور المسلمين ما سألت من باب الحياة فقال تصبر خمسة اشهر الى ستة اشهر ثم قال احد اسماعيل وابن اويس ابن ابي اويس - 00:08:57

ابن اخت ما لك وهو من هذا الرجل؟ اذا رأيت في الصحيح فان البخاري ينتهي احاديثه ولم يخرج منه ولم يخرج له الا من اتقى والا النسائي غيره يحكمون على حديثه مطلقا بالنكارة اي خارج صحيح - 00:09:17

لا يحتاج به وانما يحتاج به متى؟ في الصحيح. قال حدثني ما لك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال ان من الشجر - 00:09:33

شجرة ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها يقول وهي وهي مثل المسلم تشبه المسلم من جهة بركتها ونفعها انها ينتفع بها حال حياته ومماتها يقول وقع الناس في شجر الباذية ووقع في نفسي انها النخلة فاستحببت اذا هنا الحياة ليس محمودا -

00:09:48

لأنه منعه من قول آنا انها النخلة فقال يا رسول الله فقلت اخبرنا بها فقال صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدث بما وقع في نفسي فقال لأن تكون قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا من باب محبة ان يكون ابنه ولده - 00:10:12  
له معرفة وذكاء وفهم. ثم قال باب من استحبها فامر غيره بالسؤال هذا دونه. الاول حياء في العلم الذي يمنعه من القيام بالواجب او السؤال عما يجب عليه. وهذا مذموم - 00:10:32

السؤال الحالة التالية والتي عقبها البخاري بقوله قال من استحبها فامر غيره بالسؤال هذا لا يوسم مطلقا لأن الواجب المترتب على هذا السائل قد ادركه وقد فهمه. ولما جعل هذا استحبها علي ابن ابي طالب بمكانة فاطمة منه اي أنها - 00:10:50  
وكان رجل بذاء شديد كثير المذى فاستحبها لمكانة فاطمة من النبي صلى الله عليه وسلم ان يسأل عنده ابنته فامر المقدار الاسود ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم مسدد حدثنا عبد الله ابن داود الخريبي - 00:11:10

هادو بدوا الخريبة هادو من طائف ما يذكر في ترجمته انه كان رجل شديد رجل شديد لا يحدث فيذكر ان ان احد التلاميذ اتاهم ليحدثه فقال تحفظ القرآن؟ قال نعم. قال اقرأ علي كذا وكذا فقرأ. قال اتحفظ الفلق؟ قال نعم - 00:11:29

قال تسأله عن مسائل قال فسألته مسائل كثيرة ثم قال لا اجد لي نية ان احدث يوم فاتني غدا. يعني بعد ان وتحقق من اهليته قال لا اجد لي نية اي ليس عندي نية ان احتسب الاجر في تحديتك. فاتني غدا حتى احتسب واحد - 00:11:48  
رحمه الله قال عن منذر الثوري عن محمد بن حنفي عن علي الحنفي نسبة لامة كاد النبي كانت من آن سبيبني حنيفة ويحتاج بهذا المنقال ان بنو حنيفة ايش؟ ان بني - 00:12:08

ويحتاج بما يقول بسببي الوثنيات بسببي المرتدات والصحيح ان هذه كانت مسيحية كانت نصرانية واخذت من واخذت مع السببي واخذ علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والا المرتد حكمه كما سيأتي معنا - 00:12:26

الا تقتل قال كنت رجلا مذاء فامر المقدار ابن الاسود ان يسأل ابن سليمان قال فيه الوضوء اي يجب عليك ان تتوضأ اذا خرج هذا النبي. اذا قول بباب استحبها فامر غيره بالسؤال. مع ذلك - 00:12:46

قال له لو سأله هو بنفسه كان افضل لكن علي منعه الحياة وحيث ان الامر الذي يريد حصل له فلا يلزم هنا لا هنا لأن ما يتغير عليه قد عرفه وامر غيره. فيقال لمن يستحبها من غيرك ان يسأل من غيرك ان يسأل ان كنت لا تستطيع ان - 00:13:06

اسألها انت. ثم قال باب ذكر العلم والفتية في المسجد. اي حكم ذلك. وال الصحيح ان المساجد هي محل تعليم وهي مكان التعليم مكان آن التعليم ومكان الفتيا والناس يجتمعون فيها في الزمن الاول. فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يعقد الالوية - 00:13:27  
ويجيش الجيوش ويعلم الناس ويدرسهم. كل ذا كان في مسجده صلى الله عليه وسلم. قال حدثه اذا حدثنا الليل ابن سعد مولى عبد الله ابن عمر عن عبد الله ابن عمر ان رجلا قام المسجد فقال يا رسول الله - 00:13:47

من اين تأمرنا ان نحل؟ فقال وسلم يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجح وذكر الحديث الشاهد انه قام في المسجد. فقال يا رسول الله من اين؟ من اين تأمرنا ان نهل؟ و - 00:14:06

العلم وتعليم العلم لا ينافي اذا كانت المسجد ولا يعارضها. لأن العلم من ذكر الله عز وجل. وان العلم عبادة بل هو من افضل العبادات لكن الذي يحمد هو العلم الذي يقرب الى الله عز وجل سواء علمًا يقصد بذلك او علمًا يراد لغاية مقصودة بمعنى - 00:14:27

علم الوسائل وعلم الغايات باه فكلها مما يجوز تعلمه المسجد وتعليم المسجد وكذلك الفتية تكون مسجد داخل المسمى العلم فالبخاري ذكر هذا الحديث ليبين ان الفتى العلم مما يحمي المسجد بل ما - 00:14:49

سيأتي معنا تحريم القبر للمسجد تحريم بيع القبر للمسجد. حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه تحريم الخمر وهو في

المسجد صلى الله عليه وسلم فتلها على وهذا كله يدل على ان المسجد هو مكان العلم - 00:15:09

وموطنه قال ما من اجاب السائل باكثر مما سأله قال حدثنا ادم قول باب من اجاب السائل باكثر مما سيدرك اهل العلم في هذا الباب خاصة ان المسؤول اذا اذ يجيب بقدر السؤال - 00:15:24

ولا يتجاوزه الى غيره. لكن هذا ليس على اطلاقه. وانما ينظر في حال المسؤول في حال السؤال الذي سأله وفي حال السائل فاذا كان الذي سأله يسأل عن عن شيء يعلم وهناك ما هو اخفى منه يعني اذا كان يجهل ما هو ما هو معلوم - 00:15:42

باولى ان يجهل ما هو دونه. كما جاء في البحر والظهور ماوه. هذا سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال انا نركب البحر. ونحن فهل نتوضأ بسام اي شيء هذه الوضوء ماذا اجاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال هو الظهور ما اكتفى - 00:16:04

والحل ميته. اذا كان يجهل حكم الماء من جهة الظهورية من باب اولى ان يجهل حكم ميتهها وحكم ميته. فاجابوا النبي باكثر لحاجة المسؤول فكذلك هنا اذا كان السائل اذا كان السائل يجهل - 00:16:19

ما هو ما هو اعظم مسأله فان من الفقه وحسن الجواب ان يجيب بما ساء ويزيد. اما اذا كان يسعد مسألة معينة واضح ولا يحتاج

الى غيرها فان من اللادب وحسن الجواب ان يقتصر على الجواب الذي سأله عنه ولا يزيد على ذلك. قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا ابن - 00:16:36

عبدالرحمن عن نافع عن ابن عمر ان قال اه عن النبي عن الزهري اي ان ابن ابي ذهب له في هذا له طريقان طريق ابن عمر وطريق الزهري عن سالم عن ابن عمر. ان - 00:16:59

رجل اسأله لا يلبس المحرم السؤال ما يلبس المحرم مع انس بو حلم كثير ولا قليل لا يلبس لا من جهة الذي يلبسه المحرم. يلبس ما شاء. واحد ولا لا؟ قال هو سالم ما يلبس المحرم. الجواب كان - 00:17:13

ايش؟ ما لا يلبسه المحرم يعني الجواب بعكس السؤال ولماذا؟ لأن مقصود السائل هو لتقوى الفهم والذي يحتاج من هذا السؤال ان يجيئه بما يجمع له الجواب لا يحتاج ان يشتته لكن بعض بعض اهل الفتوى وبعض اهل العلم يشتت السائل بكثرة - 00:17:32

تبريعاته بينما بينما الفقيه الذي يحسن الجواب ينظر الى سؤال ويفهم منه ما يريد فيجيئه باخسر عبارة واقصراها حتى يحيط بهذه المسألة. فالنبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل ما يلبس المحرم؟ قال لا يلبس القميص. ولا - 00:17:53

ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الورس او الزعفران فان لم يجد نعلي وذكر الحديث اذا السؤال كان عما يلبس فالجواب عما لا يلبس لان ما لا يلبس محصور ومعلوم بخلاف الذي يلبسه يلبس الاخضر يلبس الاسود يلبس اه الرجال يلبس ما - 00:18:13

اللباس لكن اجتنب اجتنب هذه اجتنب القميص اجتنب العمامة اشتري بالبرنس اشتري كذلك السراويل وما عدا ذلك فاللباس ما عدا ذلك فاللباس ما شئت منه. فترويб البخاري ان السائل - 00:18:35

يجب بما بما يحصل المقصود او بما يحتاج من باب اولى بما او بما يحتاج من باب اولى في حدث البحر قال غطه رماؤه ف حاجته الى معرفة ميته من باب اولى فازاد فاجابه النبي صلى الله عليه وسلم بما هو اكبر من ذلك. ثم قال قال - 00:18:54

فان لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما. ذكرنا في آآ ابواب مضت ان البخاري يحسن في خاتمة كل باب ان يذكر حديثا يدل على انه نهاية الباب. واضح؟ لكل باب يعني الحديث بما يناسب من الباب - 00:19:15

انتهى وانه ينتقل باب وكتاب اخر. فهنا قال وليقطعهما بمعنى انتهى. قطعناه وانتهى. في باب العلم ذكرنا ايش في نهاية كتاب الایمان ماذا قال؟ قال ذكرنا المسألة هذى قال في كتاب الایمان قال رحمة الله تعالى - 00:19:35

كبائر ثم قال ثم استغفر ونزل. نزل ايش؟ ترك المهو فيه وانتقل الى غيره. في كتاب الوحي ايضا ماذا قال؟ في حدث اخر حديث فيه رطل قال ايضا لما انتهى بالحديث الوحي قال - 00:19:55

فكان ذلك اخر شأن اي اخر شأن هذا الباب هو هذا الحديث مناسبة للابواب. فهنا ايضا قال وليقطعهما اي يقطع الكلام في هذا الباب

وينتقل الى الذي بعده وهو كتاب الوضوء - 00:20:10

ونقف على هذا والله اعلم. معليش مسألة ما جاوبه نفس السؤال انانا ما يلبس ما جاب بما هو انفع انفع للسائل السائل عن شيء يحتاج الى طول - 00:20:30

الى تفصيل اكثرا قال لي لا تلبس كذا وكذا والبس ما شئت. وش الحرم بالماكولات؟ شو تقول وش الحال وش وش الحل الذي اكله؟ شو يقول؟ كل كذا وكذا تقتل صحيحة؟ لك شغل له؟ تبغى لو جاء واحد سألك سأل - 00:20:50

وقال ما هو الحال الذي يجوز اكله تكتب ايش؟ بتجاوب فيه تجاوب عليه جواب شو اقول له؟ لا تأكل لا تأكل بيتك الخنزير ولا الدم واضح؟ ولا ولا يعني اه كل ذي نخل من الطير - 00:21:10

ولا كل ده من السباع ذاك بعد قلت من الحال جيب معك كتب حتى لو معك وش الحل؟ وش الشرف الذي يحل لي؟ شنقول له؟ لا تشرب الخمر واضح؟ لا تشرب الخمر - 00:21:31

ولا يعني تبدأ محصورة المحرمات محصورة ولا الخبيث ولا ما فيه محصورة وذاك الشريعة جاءت ان الاصل في الاشياء الحلم رباج فالذى يسأل عنه هو المحصول وليس مطلقا بابا في باب من استحبى ظن غيره حديث آآ حديث مسدد ما له كلام - 00:21:47

حديث مسدد فاستحينا فسألها طرق. نعم. من حدث قنتيبة نفس كنت وذكر الكتاب ذكر الباب وأشار الى ان هذا الحديث واضح؟ قال السائل يقول فابورت المقداد اليسرى فسألته فيه الوضوء هو من باب ايش؟ الاشارة الى الحديث الذي - 00:22:12

وفي باب الآخر. والبخاري دائما يقطع الاحاديث على حسب الابواب. وحتى لا يكرر هذه المسألة في باب اخر انتصره دليل على للإشارة لأن الحديث بيعده ايش قال؟ قال في رقم اثنين وسبعين من السفينة فيه كذلك مئتين وتسعة وستين - 00:22:52

مئتين وتسعة وستين. من الذي سأله المقداد؟ او عمار؟ خلافه وفي السادس حضور بغداد او عمار. وايضا الصحيح انه امر امرهما جميعا ذكرها هذى من جهة الاسناد اقوى. واحنا ايش؟ قال هنا مئتين وتسعة وستين. فلا يزال لي حصیر عن ابى - 00:23:12

عبدالرحمن علي تفضل اقصد ذكرك في حدث ولا سبعين محمد تستحب في حدثهما قال عبد الله بن داود عن محمد عن علي. ومؤمن استحينا فامر السؤال هذا ايضا قد يقال البخاري مفروض من يذكر اي شيء ولا يذكر؟ الحديث الذي هناك الذي فيه فاستحبب - 00:23:52

مستحبيل تقول مناسب في كتاب العلم لكنه بوب بوب بتوييه اشاره الى الى الاخر الله يحييك يا شيخ - 00:24:32